

Distr.: General
7 December 2011
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة عشرة

البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري
لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو
العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

مذكرة من الأمين العام

أولاً - مقدمة

ألف - تقديم التقرير

١- أُعدت هذه المذكرة وفقاً للترتيبات التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٢٠٥/٦٥، الذي شجعت فيه على التبرع إلى الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان تقريراً عن عمليات الصندوق الخاص.

باء - ولاية الصندوق الخاص

٢- أنشئ الصندوق الخاص عملاً بالمادة ٢٦ من البروتوكول الاختياري للمساعدة على تمويل تنفيذ التوصيات التي تقدمها اللجنة الفرعية المعنية بمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة إثر قيامها بزيارة لدولة طرف في البروتوكول الاختياري، وكذلك تمويل البرامج التثقيفية التي تضطلع بها الآليات الوطنية لمنع التعذيب.

٣- ويتلقى الصندوق الخاص تبرعات من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ومن كيانات أخرى خاصة أو عامة (انظر الفقرة ٩ أدناه).

جيم - إدارة الصندوق الخاص

٤- تتولى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إدارة الصندوق الخاص وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

دال - الدعوة إلى تقديم الطلبات في الفترة من ٢٠١١ إلى ٢٠١٢

٥- انتهت فترة الدعوة إلى تقديم الطلبات للفترة ٢٠١١-٢٠١٢ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وقد تم أثناء فترة تقديم الطلبات هذه تحديد أربع أولويات مواضيعية من قبل اللجنة الفرعية هي: (أ) إخطار المحتجزين بلغة يستطيعون فهمها، بحقوقهم الأساسية؛ (ب) تحسين الأنشطة الترفيهية و/أو المهنية المخصصة للأحداث المحتجزين؛ (ج) برامج التدريب الأساسية لموظفي مراكز الاحتجاز (بما في ذلك التركيز على الرعاية الصحية)؛ (د) أية توصيات أخرى محددة ترد في التقرير عن الزيارة الذي يتضمن التفاصيل المتعلقة بحاجة ملحة ومستعجلة.

٦- والتوصيات الواردة في تقارير الزيارات التي تُنشر بناءً على طلب الدولة الطرف هي وحدها التي تشكل أساس الطلب. ويُتاح على صفحة الإنترنت التابعة للجنة الفرعية^(١). استعراض عام للزيارات وحالة نشر التقارير المتعلقة بها.

(١) انظر www2.ohchr.org/english/bodies/cat/opcat/spt_visits.htm

٧- ويمكن لمقدمي الطلبات الحصول على منح تصل إلى ٢٠ ٠٠٠ دولار أمريكي من أجل تنفيذ المشاريع المشمولة بالطلبات في الفترة بين ١ كانون الثاني/يناير و٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. ويتأهل لطلب الحصول على المنح الدول الأطراف التي تمت زيارتها وقدمت طلبات إلى اللجنة الفرعية لنشر تقارير زيارتها، وكذلك الآليات الوطنية، لمنع التعذيب. كما يمكن تقديم الطلبات من قبل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، إذا كانت تتقيد كلياً بمبادئ باريس، وكذلك المنظمات غير الحكومية، وخصوصاً إذا كانت المشاريع المقترحة تُنفذ بالتعاون مع الدول الأطراف و/أو الآليات الوطنية لمنع التعذيب ويرد المزيد من المعلومات بشأن عملية تقديم الطلبات والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالطلبات التي تقدم إلى الصندوق الخاص على الموقع الإلكتروني للصندوق^(٢).

٨- وستقدم المعلومات عن أنشطة الصندوق الخاص وفقاً لطلب الجمعية العامة لدى استكمال دورة مشاريع الفترة ٢٠١١-٢٠١٢.

ثانياً - الوضع المالي للصندوق الخاص

٩- وردت وقت كتابة هذا التقرير تبرعات للصندوق الخاص من الجمهورية التشيكية (٩٨,٧٠٤,٢٩ دولار)، وملديف (٥٠٠,٥ دولار)، وإسبانيا (٣٠,٢٦٦,٨٢ دولار)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية (١٦,٢٦٣,٨٥٥ دولار). ويبيّن الجدول أدناه التبرعات الواردة.

التبرعات الواردة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١١

(بدولارات الولايات المتحدة)

| الجهات المانحة | المبلغ | تاريخ الاستلام |
|---|-------------|-----------------------------|
| الجمهورية التشيكية | ١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ | ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ |
| | ١٠ ٢٧١ ٠٥٢ | ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ |
| | ٩ ٤٣٣ ٠٤٦ | ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ |
| ملديف | ٥ ٠٠٠ ٠٠٠ | ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٨ |
| إسبانيا | ٢٥ ٩٠٦ ٠٧٤ | ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ |
| | ٢٩ ٥٨٥ ٠٨٠ | ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ |
| | ٢٦ ٧٧٣ ٠٧٦ | ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ |
| المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية | ٨٥٥ ٢٦٣ ٠١٦ | ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ |

(٢) www2.ohchr.org/english/bodies/cat/opcat/SpecialFund.htm

ثالثاً - كيفية دفع التبرعات

١٠ - يمكن قبول التبرعات للصندوق الخاص من الحكومات، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات القطاع الخاص والجمهور عموماً، وذلك وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. ولا يجوز قبول سوى الأموال غير المخصصة.

١١ - وينبغي أن ترسل التبرعات للصندوق الخاص مشفوعة دائماً بالعبارة التالية: "Payee: Special Fund established by the Optional Protocol to the Convention "against Torture, account CH". ويمكن الدفع إما بتحويل مصرفي (أ) بدولارات الولايات المتحدة ل UNOG General Fund, account No. 485001802, J.P. Morgan Chase Bank, 270 Park Avenue, 43rd floor, New York, NY 10017, United States of America (Swift code: CHAS United Nations Office at (ب) باليورو ل Geneva, account No. 6161600934, J.P. Morgan Chase AG, Grueneburgweg 2 - 60322 Frankfurt am Main, Germany (Swift code: CHAS DE FX, bank number: (BLZ) 50110800, United Nations Office at (ج) بالجنينة الإسترليني ل Geneva, account No. 23961903, J.P. Morgan Chase Bank, 25 London Wall, London EC2Y 5AJ, United Kingdom (Swift code: CHAS GB 2L, bank number: (SC) 609242, IBAN: United Nations Geneva ل (د) بالفرنك السويسري ل Geneva General Fund, account No. 240-C0590160.0, UBS AG, rue du Rhône 8, case postale 2600, CH-1211 Geneva 2, Switzerland (Swift code: UBSW CH ZH 80A; bank number: 240; United Nations Geneva ل (هـ) بالعملة الأخرى ل Geneva General Fund, account No. 240-C0590160.1, UBS AG, rue du Rhône 8, case postale 2600, CH-1211 Geneva 2, Switzerland (Swift code: UBSW CH ZH 80A; bank number: 240; United Nations Geneva ل (و) بشيك واجب الدفع للأمم المتحدة يرسل إلى Trésorerie, Nations Unies, Palais des Nations, CH-1211 Geneva 10, Switzerland.

١٢ - ويُطلب إلى الجهات المانحة أن تبلغ قسم العلاقات مع المانحين والعلاقات الخارجية بمفوضية حقوق الإنسان عند دفع أي تبرع (مع موافاته بنسخة من أمر التحويل المصرفي أو من الشيك). مما ييسر متابعة إجراءات التسجيل الرسمية على نحو فعال وإعداد تقارير الأمين العام.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

١٣ - يشجع الأمين العام بقوة الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وغيرها من الكيانات الخاصة أو العامة على التبرع للصندوق الخاص من أجل تزويده بالموارد اللازمة لأداء ولايته.